

## 91-6121(7121) كتاب الحج من التعليق على صحيح مسلم

عبدالله السعد

ولا الامام مسلم في كتابه الصحيح. قال وحدثنا نعمة وحدثنا محمد ابن المثنى وابن بشار العبد قال ابن المثنى حدثنا محمد ابن جعفر  
قال حدثنا شعبة قال سمعت قتادة حدثوا عن أبي نضرة - 00:00:00

العبد المنذر بن مالك بن قطعة قال كان ابن عباس يأمر بالمعنة يعني لمن لم يسوق الهدي وكان ابن الزبير ينهى عنها. والصواب مع ابن  
عباس قال فذكرت ذلك لجابر ابن لجابر ابن عبد الله - 00:00:23

فقال على يدي دار الحديث تمعتنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم فلما قام عمر قال ان الله كان يحل لرسوله ما شاء بما شاء. وان  
القرآن قد نزل منزله فاتموا الحج والعمره لله - 00:00:42

كما امركم الله وابت نكاح هذه النساء فلن اوتي برجل نكح امرأة الا الاجل الا رجمته بالحجارة وهذا نكاح المتعة وقد حوم الى الابد  
قال وحدثني زهير بن حرب البغدادي قال حدثنا عفان بن مسلم الصفاوي قال حدثنا همام بن يحيى قال حدثنا قتادة - 00:01:02  
بهذا الاسناد وقال في الحديث فاصلوا حجكم من عمرتكم فانه اتم لحجكم واتم اخوتكم لعمرتكم نعم وتقديم ان الرسول عليه الصلاة  
والسلام امرهم بان يتحلوا لمن لم يسوق الهدي فالاولى بالانسان - 00:01:34

ويتأكد عليه اذا لم يسوق الهدي ان يتمتع. قال وحدثنا خلف بن هشام وابو ربيع الزهراني وقتيبة بن سعيد جميعا عن حماد بن زيد  
قال خلف حدثنا حماد بن زيد عن ابيه - 00:01:58

نبي تميمة. قال سمعت مجاهدا يحدث عن جابر بن عبد الله رضي الله عنهما. قال قدمنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم ونحن  
نقول ليك بالحج فامرنا رسول الله صلى الله عليه وسلم ان نجعلها عمرة - 00:02:15

نعم فامرهم ان يتحلوا لمن لم يسوق الهدي ولعلنا عند هنا بعد حديث جابر الطويل في صفة حجه صلى الله عليه ولعل يعجل الى غد  
باذن الله - 00:02:41